

فإن قضى شدوا له لمحييه
 ويغضوا حينئذ عينيه
 ويضع للفصل على أريكته
 ويجعلون خرقة بعورته
 وسنة نزع الثياب والوضوء
 وليترك التنشيق والمضمض
 والماء بالاشنان أو بالسدر
 يغشى وصافى الماء يغشى فادر
 وتغسل اللحية والرأس معا
 بالسدر والخيطي ثم اصحبا
 تشقه الايسر حتى تغسلا
 ايمنه بالما الى ان ينزلا
 ثم على الايمن ايضا يجمع
 ليغسل الايسر مثله فعوا
 ويمسح البطن برفق بعدما
 أقعد والمخارج فافسله با
 ولا يعاد الغسل بل ينشف
 وبعده في كفن يلفف
 وحظوا اللحية والرأس الأندى
 ويوضع الكافور في المساجد
 وشعر الميت لا يسرح
 كذاك قص ظفر ولا يصاح

فضل

« فصل في التكين »

والسنة التكين في ثلاثة
 درع مع الانزال واللفافة
 ثم تنزاد خرقة للمرأة
 مع الخمار مكمل الخمسة
 وكفن الكفاية الثوبان
 له مع الخمار للنسوان
 وبحر الألفان وترا قبل ان
 يدرج فيها ويصلون اذن

« فصل في الصلاة على الميت »

سلطانهم احق بالامامه
 تمامام الحي في المحلة
 وبعده الولي فلو قد صاى
 سواه هو تعاد خلف الاولي
 ثم على القبر يصاى ان دفن
 بلا صلاة قبل فسح فاستين
 وصورة الصلاة ان يكبرا
 وبعده يشقى على رب الولي
 وبعده ذاكبر وليصاى
 على النبي المصطفى الأجل